



مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات



الادارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
الادارة العامة للسياسات والإجراءات  
ادارة البحث الفنية ودعم القطاعات

منشور استيراد رقم (٢٠١٦) لسنة ٢٠١٦

**إشارة الى:-**

\* أحكام القسم الثاني من القرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥.

**بيان ابتعاد مالي**

\* يطبق قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ١٩٩٢ بشأن القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمعلن بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٩٧ (تابع أ) في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ ، والذي سيتم العمل به بعد شهرين من تاريخ نشره في ٢٠١٥/١٢/٣٠ المطبوع خلفه والمرفق به بيان بالسلع التي يشترط لاستيرادها أن تكون من إنتاج مصانع مسجلة .

**للعلم به ومن أهلاه تغييره بكل طقة**

رئيس الادارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

( محمود محمد عيسى )

مدير عام الادارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

( عاصم العكسي )

( ياسر عباس )

الإسكندرية في : ٢٣ - شوال ١٤٣٥ هـ  
الموافق : ٣ يناير ٢٠١٦

/ السيد المستشار

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥

بشأن التواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير

منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن لائحة التواعد المنفذة لأحكام  
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية الاقتصادية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٨؛  
وبناءً على ما عرضه قطاعي الانتاجات التجارية والتجارة الخارجية؛

### قرر

#### (المادة الأولى)

بنصاً بالبيضة العامة للرقابة على الصادرات والواردات سجل للمصانع المؤهلة لتصدير  
المنتجات الموضعة بالبيان المرفق إلى جمهورية مصر العربية.  
ولا يجوز الإفراج عن هذه المنتجات الواردة بصفة الاتجار إلا إذا كانت من إنتاج المصانع  
المجلة في هذا السجل.

ويصدر بالقيد في هذا السجل أو الشطب منه قرار من وزير المنشور بالتجارة الخارجية،  
ولله الإعلاء من أي من شرط التسجيل أو كلها في الحالات التي يقررها.

#### (المادة الثانية)

يشترط للتسجيل في السجل المشار إليه الآتي:

يقدم طلب التسجيل من الممثل التمثيلي للمصنع أو صاحب العمالة التجارية  
أو من يخوذه مزیداً بالمستندات المصدق عليها الآتية:  
صورة من الترخيص الصادر للمصنع.

شهادة بالبيان القانوني للمصنع والأسناف التي ينتسبها.  
العلامة التجارية الخاصة بالمنتج والعلامات التجارية التي يتم إنتاجها وورق ترخيص  
من الجهة المالكة لها.

شهادة بأن المصنع مطبيق بـ نظام للرقابة على الجودة، ومستوفى لمعايير البيئة  
ويلتزم بمعايير منظمة العمل الدولية والمعاهدات الدولية المنظمة لهذا الشأن، على أن تصدر  
هذه الشهادة من جهة معترف بها من الاتحاد الدولي للامتحان (ILAC) أو من جهة حكومية  
مصرية أو أجنبية يوافق عليها الوزير المختص بالتجارة الخارجية.

بيان المصانع التي يتم التثبيع تحت العلامة التجارية في حالة تقديم الطلب  
من صاحب العلامة التجارية.

إقرار من المصنع بتقديم التثبيع من فريق فني لتأكد من استيفائه، معايير البيئة  
وسلامة العمل ونجكيتهم من التتحقق من ذلك.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الرقائق المصرية، ويصل به بعد شهرين من تاريخ نشره.

عدى في ٢٠١٥/١٢/٢٠

## بيان

بالمحل الذي يشترط لاستيرادها أن تكون من إنتاج مصانع مسجلة

الألياف ومنتجاتها والمهمة للبيع بالتجزئة .

الفواكه المحفوظة والمجلفة والمهمة للبيع بالتجزئة .

الزيوت والدهون المهمة للبيع بالتجزئة .

شيكولاتة ومحضرات شذوذية تحتوى على كاكاو المهمة للبيع بالتجزئة .

مصنوعات سكرية .

المجانين الغذائية والأغذية المعطرة من الحبوب ومنتجات المخبز ومنتجات المخابز .

عصائر الناكلة المهمة للبيع بالتجزئة .

المياه الطبيعية والمعدنية والمياه الغازية .

مستحضرات التجميل والزينة والعنابة بالفم والأسنان ومزيلات الروائح

وبيهودات الاستعمال ومحضرات العطور .

الصابون ومحضرات الفوائل معدة للاستعمال كصابون المهمة للبيع بالتجزئة .

أغطية الأرضيات .

أدوات المائدة وأدوات الطعام والمطبخ ،

مناظل وأخواضه ، ومقاسل ، ومراحيض ومقاعدتها وأغطتها ،

الورق الصناعي ، ورق التجميل وحقائب الأطفال والنرط .

كتل وتراكيز وبللات للاستخدام المنزلي .

أدوات من زجاج للساندويتش .

حديد التسليح .

الأجهزة المنزلية « موافق » ، قلبات ، أجهزة تكييف ، مراوح ، ثسالات ،

خلالات ، « قابسات » .

الأثاث المنزلي والمكتبي .

الدراجات العاديـة والتـاريـة والمـزـودـة بـمـحـرك .

الساعات .

أجهزة الإنارة للاستخدام المنزلي .

ألعاب الأطفال .